

النشر فى صحيفة الاستثمار

نشر العقود والنظم الأساسية للشركات والمنشآت التى تم تأسيسها

- 1 - فى حالة نشر العقود والنظم الأساسية للشركات والمنشآت/ترد جميع المستندات الخاصة بالنشر من إدارة التأسيس .
- 2 - فى حالة طلب زيادة عدد نسخ الصحيفة أو النشر عربى /أى لغة أخرى يتم تقديم الآتى بشباك الصحيفة بصالة (2) بمجمع خدمات الاستثمار .

المستندات المطلوبة :

- 1 - طلب النشر بعد استيفائه .
- 2 - إيصال سداد رسوم النشر (أصل + صورة)
- 3 - C.D متضمنة الترجمة لمستندات التأسيس الخاصة بالشركة والمطلوب نشرها باللغة الأجنبية .

زمن أداء الخدمة :

من 10 أيام الى 25 يوما (بعد إحضار الـ C.D فى حالة النشر بأى لغة) .

الرسوم المقررة:

مكان سداد الرسم	قيمة الرسم		نوع الشركة	نوع الرسم
	الرسم	عدد النسخ		
بنك الاسكندرية بالمبنى الادارى أولاد فروع الهيئة بالاسكندرية أو الاسماعيلية أو اسيوط	- 200 جم باللغة العربية فقط	10	شركات مساهمة	نشر العقود والنظم الأساسية للشركات والمنشآت التى تم تأسيسها
	- 400 جم باللغة العربية واللغة الاجنبية			
	- 150 جم باللغة العربية فقط	10	شركات ذات المسؤولية المحدودة	
	- 300 جم باللغة العربية واللغة الاجنبية			
	- 100 جم باللغة العربية فقط	10	شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة	
	- 200 جم باللغة العربية واللغة الاجنبية			
- 100 جم باللغة العربية فقط.	10	المنشآت الفردية		
- 200 جم باللغة العربية واللغة الأجنبية				

نشر تعديلات القرارات والنظم الأساسية للشركات والمنشآت

المستندات المطلوبة :

- 1 - طلب النشر بعد استيفائه .
- 2 - إيصال سداد رسوم النشر (أصل + صورة)
- 3 - توكيل أو تفويض + صورة تحقيق الشخصية .
- 4 - المستند المطلوب نشره .
- 5 - مستخرج رسمي من السجل التجاري حديث لم يمر عليه أكثر من 3 شهور
- 6 - في حالة مرور أكثر من سنة علي قرارات أو عقود التعديلات يتم تقديم صورة طبق الاصل من الشئون القانونية ومختوم و موثقة في الشهر العقاري و مؤشر بالتعديل في السجل التجاري .
- 7 - صورة من طلب التعديل والذي سبق فحصه من إدارة التعديلات في حالة المنشآت الفردية وذلك لحين ورود موافقة إدارة التعديلات على التعديل المطلوب .

الرسوم المقررة:

مكان سداد الرسم	قيمة الرسم		نوع الشركة	نوع الرسم
	الرسم	عدد النسخ		
بنك الاسكندرية بالمبنى الادارى أو احد فروع الهيئة بالاسكندرية أو الاسماعيلية أو اسيوط.	- 20 جم الورقه الواحدة وحد اقصى 200جم باللغة العربية فقط	10	-شركات مساهمة	نشر تعديلات عقود الشركات ونظمها الاساسية وتعديلات المنشآت الفردية
	- 40 جم للورقة الواحدة وحد اقصى 400 جم باللغة العربية واللغة الاجنبية		-شركات التوصية بالاسهم	
	- 20 جم الورقه الواحدة وحد اقصى 100 جم باللغة العربية فقط.	10	-شركات ذات المسؤولية المحدودة	
	- 40 جم للورقة الواحدة وحد اقصى 200 جم باللغة العربية واللغة الاجنبية.		-شركات التضامن	
	- 100 جم باللغة العربية - 200 جم باللغة العربية والاجنبية	10	-شركات التوصية البسيطة	
			-المنشآت الفردية	

نشر بعض القرارات الخاصة

الرسوم المقررة:

مكان سداد الرسم	قيمة الرسم		نوع الشركة	نوع الرسم
	عدد النسخ	الرسم		
بنك الاسكندرية بالمبنى الادارى أو احد فروع المناطق الحرة	10	20 جم الورقه الواحدة وحد اقصى 100 جم	شركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسئولية المحدوده وشركات التضامن وشركات التوصية البسيطة	- القرارات الخاصة بمزولة النشاط للمناطق الحرة - قرارات التمتع بالمزايا والضمانات الواردة بالقانون رقم 8 لسنة 1997 - نشر القرارات الخاصة بالدمج و التحول

الخطوات :

1. التوجه الى شبك الصحيفه لمراجعة المستندات وتقدير الرسوم لاستيفاء طلب النشر بصالة رقم (2) بالدور الثانى بمجمع خدمات الاستثمار ومرفقا به المستندات المراد نشرها مع توكيل أو تفويض من الشركة وصورة من إثبات الشخصية 0
2. سداد الرسوم بينك الاسكندرية بالمبنى الادارى بالهيئة أو خزينة احد فروع الهيئة بالاسكندرية أو الاسماعيلية أو اسيوط أو احد فروع المناطق الحرة 0
3. الحضور لاستلام النسخ المطلوبة من الصحيفه من خلال ادارة التوزيع بمقر الهيئة بمبنى 96 شارع احمد عرابي - بالمهندسين.

توثيق أعداد صحيفة الاستثمار للخارجية :

المستندات المطلوبة :

- 1 - نسخ من أصل إعداد الصحيفة الصادرة للشركة والمطلوب اعتمادها لتوثيقها بالخارجية .
- 2 - قسيمة دفع رسوم التوثيق .
- 3 - خطاب من الشركة يطلب لاعتماد اعداد الصحيفة المطلوب توثيقها بالخارجية وعلى أن يتضمن أرقام القرارات وتواريخها وأرقام مواد التعديل وأرقام أعداد الصحيفة وتاريخ صدورها .
- 4 - مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري للشركة .
- 5 - صورة توكيل أو تفويض + صورة تحقيق الشخصية .

الرسوم المقررة:

مكان سداد الرسوم	قيمة الرسم	نوع الرسم
مكتب وزارة الخارجية علي القرار أو العقد المراد توثيقه	مائة جنيه عن كل قرار أو عقد مراد توثيقه	اعتماد صحيفة الاستثمار بتصديق مكتب وزارة الخارجية علي القرار أو العقد المراد توثيقه

الخطوات :

- 1 - التوجه الى شباك الصحيفة لمراجعة المستندات وتقدير الرسوم لاستيفاء طلب النشر بصالة رقم (2) بالدور الثاني بمجمع خدمات الاستثمار ومرفقا به المستندات المراد نشرها مع توكيل أو تفويض من الشركة وصورة من إثبات الشخصية 0
- 2 - سداد الرسوم بخزينة الهيئة بصالة 2 بالدور الثاني بالمبنى الإداري بالهيئة .
- 3 - الحضور لاستلام النسخ المعتمدة من خلال شباك إدارة الصحيفة .

استرداد رسوم النشر للشركات التي لم تستكمل إجراءات التأسيس

المستندات المطلوبة :

1. خطاب بإسترداد رسوم النشر باسم رئيس قطاع خدمات الإستثمار .
2. صورة توكيل وتحقيق الشخصية وتحديد اسم المستفيد .

الخطوات :

1. التوجه الى رئيس قطاع خدمات الإستثمار لتسليم المستندات المطلوبة .
2. الحضور الى قطاع الأمانة العامة بمدينة نصر لاستلام الشيك الخاص برسوم النشر .

تصحيح خطأ وراود بنسخ الصحيفة

المستندات المطلوبة :

1. اعداد الصحيفة الوارد بها اخطاء + صورة من المستند المنشور بالصحيفة للتأكد من أن الخطأ مطبعي أو خطأ بالمستند ذاته .
2. توكيل أو تفويض + صورة تحقيق الشخصية .

الخطوات :

1. إذا كان الخطأ مطبعي يتم تصحيح الخطأ .
2. إذا كان الخطأ من قبل الشركة يتم تصحيح الخطأ بمعرفة الشركة عن طريق إدارة التأسيس / التعديل ويتم النشر لاعداد الصحيفة بعد التعديل على نفقة الشركة وسحب النسخ التي بها اخطاء لاعدامها .
3. إذا كان الخطأ من قبل إدارة التأسيس أو التعديل يتم التصحيح عن طريق الإدارة .